State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

إدارة التوثيق والمعلومات	
الفصل التشريعي	١٤
دور الإنعقاد	٢
رقم الوثيقة	٢٠٧٠

السيد/ رئيس مجلس الأمة **المحترم**

تحيـة طيبـة وبعـــد ،،،

نتقـدم بـالاقتراح بقـانون المرفـق فـي شـأن التـرخيص بتأسـيس شـركة مسـاهمة كويتيـة باسـم الشـركة الوطنيـة للاتجـار فـي المواشـي ، مشـفوعاً بمذكرتـه الإيضـاحية ، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحيـــــة ،،،

مقدما الاقـتراح

عدنان سيد عبدالصمد **د. خليل عبدالله علي**

سحيلا إلى لجنة الشئون التشريعية والقانونية
ويوزع على السادة الأعضاء
١٢/٢٠١٤
١٨ | ١٢

State of Kuwait
National Assembly

دولة الكويت
مجلس الأمة

اقتراح بقانون
في شأن الترخيص بتأسيس شركة
مساهمة كويتية باسم الشركة الوطنية للاتجار في المواشي

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري رقم (٦١) لسنة ١٩٧٦ والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٢ بإنشاء الهيئة العامة للاستثمار،
- وعلى المرسوم بقانون رقم (٢٥) لسنة ٢٠١٢ بشأن إصدار قانون الشركات والمعدل بالقانون رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٣،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه،

- مادة أولى -

تقوم الحكومة بتأسيس شركة مساهمة كويتية غرضها النقل والاتجار في المواشي تسمى الشركة الوطنية على أن تخصص أسهمها كالتالي :-

أ - نسبة ٢٤% (أربع وعشرين بالمائة) للجهات الحكومية والجهات العامة التابعة لها.

ب- نسبة ٥٠% (خمسين بالمائة) تطرح للاكتتاب العام للكويتيين وتخصص لكل منهم بعدد ما اكتتب به فإن تجاوز عدد الأسهم المكتتب بها عدد الأسهم المطروحة خصصت جميع الأسهم المطروحة بالتساوي بين جميع المكتتبين ، أما إذا لم يغط الاكتتاب كامل الأسهم المطروحة فيطرح للبيع ما لم يكتتب به من الأسهم في مزايدة علنية عامة وفقاً لأحكام البند (ج) من هذه المادة.

- ويجوز للمتقاعدين والمستحقين عنهم الراغبين في الاكتتاب أن يطلبوا من المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية الاكتتاب عنهم مع استيفاء قيمة الأسهم المكتتب فيها لحسابهم من المعاش التقاعدي.

ج- نسبة ٢٦% (ست وعشرين بالمائة) تطرح للبيع في مزايدة علنية عامة تشترك فيها شركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وتضع الجهة الحكومية المكلفة بالتأسيس شروط وضوابط المزايدة على أن تؤول الزيادة في سعر السهم المباع بالمزايدة عن سعر السهم في الاكتتاب في الاحتياطي العام للدولة.

- مادة ثانية -

تلتزم الحكومة بتأسيس الشركة المشار إليها في المادة السابقة خلال سنة من تاريخ العمل بهذا القانون.

- مادة ثالثة -

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء – كل فيما يخصه – تنفيذ هذا القانون.

أميـر دولة الكـويت

صباح الأحمد الصباح

المذكرة الإيضاحية
للاقتـــــراح بقانـــــون
في شأن الترخيص بتأسيس شركة
مساهمة كويتية باسم الشركة الوطنية للاتجار في المواشي

لما كان الاتجار في المواشي من الأنشطة الاقتصادية المهمة والمؤثرة بصورة مباشرة على المواطن الكويتي ، ونظرا لوجود شركة وحيدة تتعامل بهذا النشاط ، لذا كان على الحكومة العمل على خلق نوع من المنافسة المشروعة وذلك بإنشاء شركة مساهمة ثانية تعمل على تنظيم هذا النشاط والارتقاء به وحماية المستهلك الكويتي.

لذا جاء الاقتراح بقانون المرفق الذي ينص في مادته الأولى على قيام الحكومة بتكليف إحدى جهاتها بالقيام بتأسيس شركة مساهمة ثانية تعمل في هذا النشاط.

- وقد جاءت المادة الأولى من الاقتراح بقانون المقدم أن تخصص نسبة ٢٤% (أربع وعشرين بالمائة) من أسهمها للجهات الحكومية المختصة باستثمار الأموال وشركاتها التابعة وذلك حرصا على توجيه مدخرات تلك الجهات للاستثمار المحلي رغبة في توطين الأموال وبقاء المدخرات بالكويت.
- كما أوردت المادة طرح نسبة ٥٠% (خمسين في المائة) من أسهم الشركة للاكتتاب العام وذلك من أجل توسيع نطاق الملكية وزيادة مصادر الدخل للمواطنين الكويتيين.
- وأكدت المادة ذاتها على إتاحة الفرصة للمتقاعدين أصحاب المعاشات للاكتتاب في أسهم تلك الشركة إذا ما رغبوا في ذلك وأن تقوم المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بسداد مقابل مساهماتهم واسترداد قيمة تلك المبالغ على أقساط تستقطع من المعاشات التقاعدية لمن يرغب في المساهمة.

- كما حددت المادة ما نسبته ٢٦% (ست وعشرين في المائة) من أسهم الشركة تطرح في مزايدة علنية عامة تشترك فيها الشركات المساهمة المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية وتضع الجهة المكلفة بالتأسيس قواعد وضوابط وشروط إجراء المزايدة العلنية العامة.
- أما المادة الثانية من الاقتراح بقانون المقدم فقد حددت مدة سنة للجهة المكلفة بالتأسيس لإنجاز تأسيس الشركة والانتهاء من جميع أعمالها خلال تلك المدة.